

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٩

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثانية والعشرين ومقرها قسم شرطة مصر القديمة بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ،
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم (١٩٧) لسنة ٢٠٠٩ بتحديد ميعاد قبول طلبات
الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية والعشرين ومقرها قسم شرطة
مصر القديمة بمحافظة القاهرة لوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن القاهرة لترشيح ممثليهم ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثانية والعشرين ومقرها قسم شرطة مصر القديمة بمحافظة القاهرة فى الانتخابات
التكميلية التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٤ مارس ٢٠٠٩ وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ١١ مارس ٢٠٠٩ وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد أول وزير الداخلية لمنطقة القاهرة ومدير أمن القاهرة
تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٠٠٩/٢/٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة

من المرشحين لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية والعشرين ومقرها

قسم شرطة مصر القديمة بمحافظة القاهرة

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

- السيد الأستاذ المستشار / فاروق أحمد سلطان ، رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)
- السيد الأستاذ المستشار / محمد محمود حسن غراب ، المحام العام الأول لنيابات
جنوب القاهرة الكلية
(رئيس بصفة احتياطية)
- السيد الأستاذ / محمد فتحى عبد الوهاب بكر ، رئيس المحكمة من الفئة (أ)
بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)
- السيد الأستاذ / كامل سمير كامل جرجس ، رئيس نيابة جنوب القاهرة الكلية
(عضو بصفة احتياطية)
- السيد العميد / أيمن أحمد عزيز سيد النمر ، (عضو بصفة أصلية)
- السيد العميد / محمد رياض عبده عبد العال ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٨

٢٥٣٧٢ س ٢٠٠٨ - ٢٠٠٦